

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

المبالغة في الممضضة والاستنشق .

ومنها : المبالغة في الممضضة والاستنشق إلا في حال الصوم فيرفق لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال .

للقيط بن صبرة : [بالغ في الممضضة والاستنشق إلا أن تكون صائما فأرفق] ولأن المبالغة فيهما من باب التكميل في التطهير فكانت مسنونة إلا في حال الصوم لما فيها من تعريض الصوم للفساد